

## الاتفاقية الشاملة

بالمذكرة اليابانية

( مشروع تحويل صناعة السياحة الى القطاع الخاص )

بين

جمهورية مصر العربية

و

البنك الدولى للإنشاء والتعمير

كمدير لأموال المذكرة

المقدمة

من قبل حكومة اليابان

١٩٩٠/١١/٦

## اتفاق منحة يابانية

اتفاق بتاريخ ١١/٦/١٩٩٠ بين جمهورية مصر العربية (المستفيد) والبنك الدولي للإنشاء والتعمير (البنك) بصفته مديراً (المدير) لأموال المنحة المقدمة من الحكومة اليابانية (اليابان).

حيث أن :

(أ) طبقاً لخطاب الاتفاقية بتاريخ ٣ يونيو ١٩٨٧ بين اليابان والبنك حيث طلبت اليابان من البنك الذي وافق بذلك على إدارة أموال المنحة المتاحة من اليابان لتمويل بعض البرامج والمشروعات التي يعدها البنك طبقاً لنص خطاب الاتفاق المذكور.

(ب) طلب المستفيد ووافقت اليابان على توفير منحة (المنحة) من أموال المنحة المذكورة لتمويل تكلفة المعونة الفنية الواردة بالجدول رقم (١) من هذا الاتفاق (المعونة الفنية) طبقاً للأحكام والشروط الواردة فيها بعد.

(ج) طلب المستفيد من البنك أن يقوم بتنفيذ المعونة الفنية.

(د) وافق البنك على أن يقوم بتنفيذ المعونة الفنية طبقاً للأحكام والشروط الواردة فيها بعد.

بناءً على ذلك وبموجب هذا الاتفاق اتفق الطرفان على الآتي :

### (المادة الأولى)

#### تعريفات : مصطلح معروفة فنية

بند ١ - ١ : تم المعونة الفنية بمساعدة استشاريين (الاستشاريون) ويشمل هؤلاء - على قدر الإمكان - خبراء فنيين وماليين وقانونيين في الشئون المتعلقة بتنمية صناعة السياحة وتطوير الاستثمارات الخاصة في هذا المجال.

بند ١ - ٢ : كلما استخدم في هذا الاتفاق : (أ) المصطلح (ين ولا) يعني عملة اليابان ، (ب) مصطلح استشاريون " يتضمن الاستشاريين الأفراد كما يشمل أي مكتب

مستشار يوفر أي من الخبراء الوارد ذكرهم في بند (١-١)، (ج) مصطلح "TDU" يعني وحدة التنمية السياحية التابعة للمستفيد أي وزارة السياحة .

بند ١-٣ : من المتوقع أن يبدأ الاستشاريون أعمالهم خلال نوفمبر ١٩٩٠ على أن يكون إجمالي الخدمات المقدمة منذ ذلك التاريخ وحتى نوفمبر ١٩٩٢ ما يعادل (٢٠٠) رجل / شهر تقريبا .

### (المادة الثانية)

#### مسؤوليات المدير

بند ١-١ : يبذل المدير ما في وسعه لضمان خدمات الاستشاريين .

بند ١-٢ : (أ) يعمل المدير على استخدام المنحة في تمويل المصرفوفات التالية والمرتبطة بخدمات الاستشاريين :

١ - المكافآت ، اليوميات والبدلات الأخرى .

٢ - مصاريف التنقلات المحلية والدولية .

٣ - المصاريف النشرية بما فيها الاتصالات والتقارير التي يتحملها الاستشاريون لإنجاز أعمالهم سواء من العملة المحلية أو الأجنبية .

(ب) على الرغم من النصوص الواردة بالفقرة السابقة (أ) ، يجوز استعمال جزءا من المنحة في حدود (٤٠) مليون ين لشراء التجهيزات والأدوات اللازمة لتشغيل TDU . وتعمل الوحدة على شراء هذه التجهيزات والأدوات طبقا لإجراءات يقرها المدير .

بند ١-٣ : لا تتعدي قيمة المنحة التي توفرها اليابان لمعونة الفنية طبقا لبند (٢-٢) ما يعادل (٣٠٠) مليون ين ( 300,000,000 Y )

بند ١-٤ : يقوم المدير بالتعاون مع المستفيد - وزارة السياحة - باختيار وتعيين الاستشاريين وبالإشراف عليهم طبقا لإجراءات المدير المتبعة .

أو بعد استشارة المستفيد يقوم بإنتهاء المعونة الفنية في حالة نشوء ظروف يرى المدير أنها تتدخل أو تهدد بالتدخل في التطبيقات الناتجة للمعونة الفنية ، إنجاز أغراضها أو تنفيذ المعونة وفقاً لشروط وأحكام هذا الاتفاق .

بند ٥ - ٣ : في حالة توقف أو إنهاء المعونة الفنية يقوم المستفيد والمدير بالتشاور فيما بينهما بخصوص أي خطواتالية يكون من الغروري أو المستحب إنجازها .

بند ٥ - ٤ : ليس المدير وكيل أو أميناً للمستفيد ولن يكون له ارتباطاً قضائياً بالمستفيد ، وليس للمستفيد حق في أي جزء من المنحة لا يصر فيها المدير طبقاً لهذا الاتفاق .

#### ( المادة السادسة )

##### التمثيل

بند ( ٦ - ١ ) الموظفون المسؤولون عن تنفيذ هذا الاتفاق هم :

المستفيد :

وزارة التعاون الدولي

( قطاع التمويل الدولي )

شارع عدلى

القاهرة - مصر

تلكس

العنوان البرق :

٩٢٧ - ٢٣٣٤٨

وزارة التعاون الدولي

٩٢٧ - ٢٣٣٤٨

القاهرة

عن المدير :

البنك الدولي للإنشاء والتعمير

E.W. " H. " ش ١٨١٨

واشنطن D.C. 20433

## الولايات المتحدة الأمريكية

تلكس

العنوان البرق :

197688 (TRT)

INTBAFRAD

248423 (RCA)

64145 (WUI)

واشنطن D.C.

82987 (FTCC)

وإشهادا على ما تقدم ، قام طرفان هذا الاتفاق ، عن طريق مملاكيهما المفوضين قانونا بالتوقيع باسميهما على هذا الاتفاق في مقاطعة كولومبيا بالولايات المتحدة الأمريكية في اليوم والسنة المدونين في صدر هذا الاتفاق .

عن

عن

البنك الدولي للإنشاء والتعمير

جمهورية مصر العربية

الممثل المفوض

الممثل المفوض

وكيل أول وزارة التعاون الدولي

د. عرفان شافعى

## جدول رقم (١)

### وصف المعونة الفنية

إن هدف المعونة الفنية هو معاونة المستفيد في تنفيذ خططه لترويج الاستثمارات السياحية الخاصة . وتشمل المعونة الفنية الآتى :

(أ) تعریف استراتيجية التحول إلى القطاع الخاص لقطاع السياحة وإعداد وتنفيذ خطط هذا التحول للفنادق محددة ووحدات سياحية أخرى وكل ذلك بمعونة خدمات استثمارية و

(ب) إنشاء كفاءة فنية بوحدة التنمية السياحية لترويج الاستثمارات الخاصة بالسياحة بما في ذلك تقوية كفاءة العاملين بوحدة التنمية السياحية بالمناطق المعنية بذلك و

(ج) توفير معدات وأدوات لازمة لأعمال وحدة التنمية السياحية .

من المتوقع أن تتم المعونة الفنية في ٣٠ نوفمبر ١٩٩٢

**وزارة الخارجية****قرار رقم ٥ لسنة ١٩٩١****نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٦٧ لسنة ١٩٩١ الصادر بتاريخ ١٩٩١/٢/٩ ، بشأن الموافقة على اتفاق المنحة اليابانية لمشروع تحويل صناعة السياحة إلى القطاع الخاص بمبلغ ٣٠٠ مليون ين ياباني بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والموقع في واشنطن بتاريخ ١٩٩٠/١١/٦ ،

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩١/٢/٢٦ ،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩١/٣/٢ ،

**قرر :**

**(مادة وحيدة)**

يشر في الجريدة الرسمية اتفاق المنحة اليابانية لمشروع تحويل صناعة السياحة إلى القطاع الخاص بمبلغ ٣٠٠ مليون ين ياباني بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والموقع في واشنطن بتاريخ ١٩٩٠/١١/٦

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩١/٢/٢

صدر بتاريخ ١٩٩١/٣/٧

**نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية**

**د. احمد عصمت عبد المجيد**